جديدة على السفر بين ليسوتو وذلك البلد، مضاعفة بذلك الصعوبات التي تواجهها ليسوتو نتيجة لقرارها عدم الاعتراف بما يسمّى بالترانسكي المستقل؛

٢ ـ **تؤيد كل التأييد** ما ورد في تقريري الأمين العام المؤرخين في ٥ حزيران/يونيو ١٩٧٨ و ١٤ تموز/يوليو ١٩٧٨ من تقييم للوضع وتوصيات لمعالجته؛

٣ ـ **تحيط علماً** باحتياجات ليسوتو، كما يصفها تقريرا الأمين العام، للاضطلاع بما تبقّى من برنامجها الانمائي وتنفيذ ما تستلزمه الأزمة الراهنة من مشاريع؛

٤ ـ **تُعرب عن ارتياحها** لما اتخذه الأمين العام من تدابير لتنظيم برنامج دولي لتقديم المساعدة الاقتصادية إلى ليسوتو؛

٥ ـ **تُلاحظ مع التقدير** ما أبداه المجتمع الدولي حتى الآن من استجابة للبرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية إلى ليسوتو، مما مكّنها من الشروع في تنفيذ اجزاء من البرنامج الموصى به؛

٦ ـ **تكرّر** نداءها للدول الأعضاء والمنظمات الاقليمية والأقاليمية وسائر الهيئات الدولية الحكومية بتقديم المساعدات المالية والمادية والتقنية إلى ليسوتو من أجل تنفيذ المشاريع والبرامج المحدّدة في تقريري الأمين العام؛

٧ ـ **توجه انتباه** المجتمع الدولي إلى الحساب الخاص الذي أنشأه الأمين العام في مقرّ الأمم المتحدة وفقاً لقرار مجلس الأمن ٤٠٧ (١٩٧٧) لغرض تيسير توجيه التبرعات إلى ليسوتو؛

٨ ـ **تدعو** برنامج الأمم المتحده الانمائي، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والبنك الدولي، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية إلى أن تعرض على هيئات إدارتها، للنظر، مسألة المساعدات التي تقدّمها إلى ليسوتو، التي طلبت الجمعية العامة من الأمين العام أن ينفذ من أجلها برنامجا خاصا للمساعدة الاقتصادية، وأن تبلغ الأمين العام بنتائج تلك المساعدة في موعد يتيح للجمعية النظر فيه في دورتها الرابعة والثلاثين؛

٩ ـ **ترجو** من الوكالات المتخصصة وغيرها من المؤسسات المناسبة في منظومة الأمم المتحدة أن تتعاون تعاونا وثيقاً مع الأمين العام في تنظيم برنامج دولي فعّال لتقديم المساعدة إلى ليسوتو، وأن تقدّم تقارير دورية إليه عمّا اتخذته من خطوات وما أتاحته من موارد لمساعدة ذلك البلد؛

١٠ ـ **ترجو** من الأمين العام:

(أ) أن يواصل جهوده لتعبئة الموارد اللازمة لبرنامج فعّال لتقديم مساعدات مالية وتقنية ومادية إلى ليسوتو؛

(ب) أن يظل على اتصال وثيق بحكومة ليسوتو، وكذلك ببرنامج الأمم المتحدة الانمائي، والبنك الدولي، ومنظمة العمل الدولية، بشأن مسألة وضع خطط طارئة كافية لمواجهة أية تطورات يمكن أن تؤدّي إلى عودة أعداد كبيرة من مواطني ليسوتو العاملين في مناجم جنوب إفريقيا إلى وطنهم؛

(ج) أن يتابع مع حكومة ليسوتو مسألة تنظيم اجتماع للمتبرعين، وأن يقوم، في هذا الصدد، بتنسيق الجهود مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي واللجنة الاقتصادية لافريقيا والبنك الدولي؛

(د) أن يكفل اتخاذ الترتيبات المناسبة، المالية والمتصلة بالميزانية، لمواصلة تنظيم البرنامج الدولي لتقديم المساعدة لليسوتو، ولتعبئة المساعدة؛

(هـ) أن يبقي الحالة في ليسوتو قيد الاستعراض المستمر، وأن يظل على اتصال وثيق بالدول الأعضاء والمنظمات الاقليمية وغيرها من المنظمات الدولية الحكومية، والوكالات المتخصصة والمؤسسات المالية الدولية المعنية، وأن يُحيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٧٩، بالحالة الراهنة للبرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية إلى ليسوتو؛

(و) أن يضع ترتيبات لاستعراض الحالة الاقتصادية في ليسوتو والتقدّم المحرز في تنظيم وتنفيذ البرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية لذلك البلد، وذلك في موعد يتيح للجمعية العامة النظر في المسألة في دورتها الرابعة والثلاثين.

الجلسة العامة ٨٨
١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨

٣٣/١٢٩ ـ تقديم المساعدة إلى سيشيل

إن الجمعية العامة،

إذ تُشير إلى قرارها ٣٤٢١ (د ـ ٣٠) المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥، بشأن تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمره الذي حثّت فيه الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومه الأمم المتحدة على تقديم المساعدة للدول المستقلة حديثاً والدول الناشئة،

وإذ تُشير أيضاً إلى قرارها ٣١/٥٦ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ الذي حثّت فيه جميع الحكومات، ولا سيّما حكومات البلدان المتقدمة النمو، على أن تعمد، في نطاق برامجها للمساعدة، إلى مدّ يد العون في تنفيذ التدابير المحدّدة المقترحة لصالح البلدان الجُزُرية النامية، وقرارها ٣٢/١٨٥ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ الذي طلبت فيه إلى جميع

مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تنفذ، كل في مجال اختصاصها، تدابير محدّدة ومناسبة لصالح البلدان الجُزُرية النامية،

وإذ تُشير كذلك إلى قرارها ١٠١/٣٢ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ والذي رجت فيه من الأمين العام أن يعبئ المساعدة المالية والتقنية والاقتصادية من المجتمع الدولي لصالح سيشيل،

وإذ تُشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٤/١٩٧٨ المؤرخ في ٢ آب/أغسطس ١٩٧٨، الذي أيد فيه المجلس النداء الذي وجهته الجمعية العامة لتقديم المساعدة إلى سيشيل،

وإذ تُحيط علماً بتوصية لجنة التخطيط الانمائي في دورتها الرابعة عشرة، استجابة لطلب سيشيل إدراجها في قائمة أقل البلدان نموا، بأن تحظى سيشيل بالمساعدة خلال ما تبقى من العقد الحالي، وبأن الصعوبات والقلاقل الخاصة التي تشهدها سيشيل تتطلب تدابير خاصة[٨٠]،

وقد درست تقرير الأمين العام المؤرخ في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٧٨[٨١] والذي يتضمن تقرير البعثة التي أوفدها إلى سيشيل استجابة لقرار الجمعية العامة ١٠١/٣٢،

وإذ يُساورها القلق إزاء الاختلالات الهيكلية الخطيرة في اقتصاد سيشيل، وتعويلها البالغ على صناعة السياحة واعتمادها الشديد على الواردات،

وإذ تُحيط علما بقرار حكومة سيشيل إغلاق مكتبها السياحي في جنوب إفريقيا بحلول كانون الثاني/يناير ١٩٧٩، تمشيا مع جزاءات الأمم المتحدة،

وإذ تأخذ في اعتبارها السمات الديموغرافية والجغرافية غير المواتية التي تتميز بها سيشيل ـ قلة السكان، والتباعد الشديد لعدد كبير من الجُزُر وموقع البلاد الطبيعي النائي ـ والتي تثير مشاكل إنمائية خاصة،

وإذ تُلاحظ أن التنمية تكون صعبة بدون خطوط جيدة للنقل والمواصلات،

وإذ تُحيط علماً بالمشاريع التي حدّدتها البعثة، بالتشاور مع الحكومة، بوصفها عاجلة أو تستدعي التنفيذ السريع[٨٢]،

١ ـ **تُعرب عن تقديرها** للأمين العام للتدابير التي اتخذها لتنظيم برنامج دولي لتقديم المساعدة الاقتصادية لسيشيل؛

٢ ـ **تُؤيّد كل التأييد** ما ورد في تقرير الأمين العام من تقييم وتوصيات، وتوجّه انتباه المجتمع الدولي إلى متطلبات المساعدة للمشاريع والبرامج المحدّدة في ذلك التقرير؛

٣ ـ **تُوجّه انتباه** المجتمع الدولي إلى المشاكل الإنمائية الخاصة التي تواجهها سيشيل بوصفها بلداً جُزُرياً نامياً قليل السكان؛

٤ ـ **تطلب** إلى الدول الأعضاء أن تعمد، في ضوء توصية لجنة التخطيط الانمائي، ووفقاً للقرارات السابقة للجمعية العامة، إلى منح سيشيل، على سبيل الأولوية، إمتيازات ومزايا، وأن تولي اعتباراً خاصاً لادراج سيشيل، في وقت مبكر، في برامجها للمساعدة الانمائية؛

٥ ـ **تُكرّر** نداءها للدول الأعضاء، والمنظمات الاقليمية والأقاليمية وغيرها من الهيئات الدولية الحكومية أن تقدّم المساعدة المالية والمادية والتقنية إلى سيشيل لتمكينها من إقامة الهياكل الأساسية الاجتماعية والاقتصادية التي لا بدّ منها لرفاه شعبها؛

٦ ـ **تدعو** برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والبنك الدولي، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية إلى أن تعرض على هيئات إدارتها، للنظر، مسألة المساعدات التي تقدّمها إلى سيشيل، التي طلبت الجمعية العامة من الأمين العام أن ينفذ من أجلها برنامجاً خاصاً للمساعدة الاقتصادية، وأن تبلغ الأمين العام بنتائج تلك المساعدة وما تتخذه من مقررات، وذلك في موعد يتيح للجمعية العامة النظر فيها في دورتها الرابعة والثلاثين؛

٧ ـ **تُوجّه انتباه** المجتمع الدولي إلى الحساب الخاص الذي أنشأه الأمين العام في مقرّ الأمم المتحدة وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٠١/٣٢ لغرض تيسير توجيه التبرعات إلى سيشيل؛

٨ ـ **ترجو** من الوكالات المتخصصة وغيرها من المؤسسات المناسبة في منظومة الأمم المتحدة أن تقدّم تقارير دورية إلى الأمين العام عن الخطوات التي اتخذتها والموارد التي أتاحتها لمساعدة سيشيل؛

٩ ـ **ترجو** من الأمين العام:

(أ) أن يواصل جهوده لتعبئة الموارد اللازمة لبرنامج فعّال لتقديم المساعدة المالية والتقنية والمادية إلى سيشيل؛

(ب) أن يتابع مع حكومة سيشيل مسألة تنظيم اجتماع للمتبرعين وأن يقوم، في هذا الشأن، بتنسيق الجهود مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي، واللجنة الاقتصادية لافريقيا، والبنك الدولي؛

---

(٨٠) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٧٨، الملحق رقم ٦ (E/1978/46 و Corr.1)، الفقرة ٩٩.

(٨١) A/33/139.

(٨٢) المرجع نفسه، المرفق، الفرع الرابع.

(ج) أن يكفل اتخاذ الترتيبات المناسبة، المالية والمتصلة بالميزانية، لمواصلة تنظيم البرنامج الدولي لتقديم المساعدة لسيشيل، وتعبئة المساعدة؛

(د) أن يبقي الحالة في سيشيل قيد الاستعراض المستمر وأن يظل على اتصال وثيق بالدول الأعضاء، والمنظمات الإقليمية، وغيرها من المنظمات الدولية الحكومية، والوكالات المتخصصة، والمؤسسات المالية الدولية المعنية، وأن يُحيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٧٩، بالحالة الراهنة للبرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية إلى سيشيل؛

(هـ) أن يضع ترتيبات لاستعراض الحالة الاقتصادية في سيشيل والتقدّم المحرز في تنظيم وتنفيذ البرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية لذلك البلد، وذلك في موعد يتيح للجمعية العامة النظر في المسألة في دورتها الرابعة والثلاثين.

الجلسة العامة ٨٨
١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨

٣٣/١٣٠ ـ تقديم المساعدة إلى بوتسوانا

إن الجمعية العامة،

إذ تُشير إلى قراري مجلس الأمن ٤٠٣ (١٩٧٧) المؤرخ في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٧٧ و ٤٠٦ (١٩٧٧) المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٧٧ المتعلقين بشكوى حكومة بوتسوانا من أعمال العدوان التي يرتكبها ضد إقليمها النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية،

وإذ تُشير أيضاً إلى قراري مجلس الأمن ٢٣٢ (١٩٦٦) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦ و ٢٥٣ (١٩٦٨) المؤرخ في ٢٩ أيار/مايو ١٩٦٨ واللذين قرّر فيهما المجلس وأكّد من جديد أن الموقف في روديسيا الجنوبية يشكّل تهديداً للسلم والأمن الدوليين،

وإذ تُشير إلى قرار الجمعية العامة ٣٢/٩٧ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ والذي أعربت فيه الجمعية العامة، **في جملة أمور**، عن التأييد الكامل لحكومة بوتسوانا في جهودها لصون سيادتها، وسلّمت فيه بالصعوبات الاقتصادية الخاصة التي تواجه بوتسوانا نتيجة لتحويل الأموال من الانفاق على المشاريع الانمائية الجارية والمخططة إلى الانفاق على ترتيبات الأمن الفعّالة ضد هجمات وتهديدات روديسيا الجنوبية، وأيدت التقييمات والتوصيات الواردة في مذكرتي الأمين العام المؤرختين في ٢٨ آذار/مارس ١٩٧٧[٨٣] و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٧[٨٤]،

وإذ تُشير أيضاً إلى قرارها ٣٢/١٦٠ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن عقد النقل والمواصلات في إفريقيا،

وقد درست تقرير الأمين العام المؤرخ في ٧ تموز/يوليه ١٩٧٨[٨٥] الذي يتضمن تقرير البعثة التي أوفدها إلى بوتسوانا إستجابة لقرار الجمعية العامة ٣٢/٩٧،

وإذ تُلاحظ أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد أيد برنامج المساعدة المنقّح الوارد في تقرير الأمين العام تأييداً تاماً في قراره ١٩٧٨/٤٨، المؤرخ في ٢ آب/أغسطس ١٩٧٨،

وإذ يُساورها بالغ القلق إزاء استمرار حالة الأمن على ما هي عليه، حيث تقع حوادث وغارات متكررة من قبل قوات روديسيا الجنوبية على أماكن مختلفة على طول حدود بوتسوانا مع روديسيا الجنوبية،

وإذ تُلاحظ أنه حدثت زيادة كبيرة في تدفق اللاجئين على بوتسوانا ولا سيّما منذ إعلان "تسوية داخلية" في روديسيا الجنوبية، مما أدّى إلى ضرورة زيادة الخدمات الموفرة للاجئين وتحسينها،

وإذ تُلاحظ أيضاً حاجة حكومة بوتسوانا إلى إقامة مواصلات فعّالة، برّاً وجوّاً وبالسكك الحديدية سواء في الداخل أو مع بقية العالم، بالنظر إلى الحالة السياسية غير المستقرة في المنطقة وإمكانية تعرّض بوتسوانا للضرر بوصفها بلداً غير ساحلي واعتمادها في نقل صادراتها ووارداتها الرئيسية على شبكات السكك الحديدية الواقعة تحت سيطرة خارجية،

١ ـ **تُعرب عن تأييدها الكامل** لحكومة بوتسوانا في جهودها لصون سيادتها وسلامتها الإقليمية وتنفيذ برنامجها الانمائي المخطط؛

٢ ـ **تُؤيد كل التأييد** برنامج المساعدة المنقّح الوارد في تقرير الأمين العام وتوجّه اهتمام المجتمع الدولي ما ذكر فيه من احتياجات للمساعدة يتوجب تلبيتها؛

٣ ـ **تُلاحظ** أنه ولئن كانت استجابة بعض الدول الأعضاء والمنظمات الدولية لنداءات الأمين العام مشجّعة، فإن هناك حاجة مُلحّة للمحافظة على تدفق التبرعات لتنفيذ بقية برنامج الطوارئ الذي أصبح تنفيذ بعض أجزائه ضرورة مُلحّة؛

٤ ـ **تُوجّه انتباه** الدول والمنظمات الدولية والمنظمات المشتركة بين الحكومات بوجه خاص إلى المشاريع الموصى بها في تقرير الأمين العام في مجال النقل والمواصلات؛

٥ ـ **تُكرّر** نداءها إلى جميع الدول والمنظمات المشتركة بين

---

(٨٣) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثانية والثلاثون، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٧٧، الوثيقة S/12307.

(٨٤) المرجع نفسه، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، الوثيقة S/12421.

(٨٥) A/33/166 و Corr.1.